

9299 - حكم الصيد الذي يصاد أحيانا دون ذكر اسم الله عليه -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

ما حكم الصيد الذي يصاد أحيانا دون ذكر اسم الله اه عليه ثم يدركه الصياد وقد مات علما بان الصياد مسلم ولكنه يسهو أحيانا عن التكبير وذكر اسم الله أثناء اطلاق الرصاص. افيدونا ما حكم هذا الصيد - [00:00:00](#)

يجب على المسلم الا يقتل مقفولة اللحم وان كان الذبح باليد او كان عن طريق السهام الرصاص او كان عن طريق الكلاب. الا ان يذكر اسم الله عليه فاذا ذبح ولم يذكر اسم الله - [00:00:18](#)

ان كان متعمدا فلا تحل ذبيحته ابدا. وان كان غير متعمد فالمسألة خلافية وعندي انه اذا لم يذكر اسم الله لا تحل الصيدة والله اعلم. اه بارك الله فيكم - [00:00:40](#)